

## بحار الأنوار

[54] عن عمر بن يزيد قال: قلت لابي عبد الله عليه السلام أقرأ سوريتين في ركعة ؟ قال: نعم، قلت: أليس يقال أعط كل سورة حقها من الركوع والسجود ؟ فقال: ذلك في الفرضية، فأما في النافلة فلا بأس به (1). 46 - العلل والعيون: عن عبد الواحد بن عبدوس، عن علي بن محمد بن قتيبة عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام فان قال: فلم امروا بالقراءة في الصلاة ؟ قيل لئلا يكون القرآن مهجوراً مضيناً، ولن يكون محفوظاً مدروساً، فلا يض محل ولا يجهل. فان قال: فلم بدأ بالحمد في كل قراءة دون سائر السور ؟ قيل لأنه ليس شئ من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد وذلك أن قوله: (الحمد لله إنما هو أداء لما أوجب الله تعالى على خلقه من الشكر وشكر لما وفق عبده للخير (رب العالمين) تمجيد له وتحميد وإقرار بأنه هو الخالق المالك لا غيره (الرحمن الرحيم) استعطاف وذكر لالاته ونعماته على جميع خلقه (مالك يوم الدين) إقرار بالبعث والحساب والجازاة، وإيجاب له ملك الآخرة كما أوجب له ملك الدنيا (إياك نعبد) رغبة وتقرب إلى الله عزوجل و إخلاص بالعمل له دون غيره (إياك نستعين) استزادة من توفيقه وعبادته واستدامة لما أنعم عليه ونصره (اهدنا الصراط المستقيم) استرشاد به واعتصام بحبله، واستزادة في المعرفة بربه وبعظمته وبكرياته (صراط الذين أنعمت عليهم) توكيد في السؤال والرغبة وذكر لما قد تقدم من نعمه على أوليائه، ورغبة في مثل تلك النعم (غير المغضوب عليهم) استعاذه من أن يكون من المعاذين الكافرين المستخفين به وبأمره ونهيه (ولما الصالين) اعتصام من أن يكون من الصالحين الذين ضلوا عن سبيله من غير معرفة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً، فقد اجتمع فيه من جوامع الخير والحكمة في أمر الآخرة والدنيا ما لا يجمعه شئ من الأشياء (2).

(1) السرائر ص 478.

(2) علل الشريعة ج 1 ص 247، عيون الاخبار ج 2 ص 107. [\*]